

م/36877 - ومساحتها 300 م2 وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره (265000 د.ك) مائتان وخمسة وستون ألف دينار كويتي.

** ورد بشهادة الاوصاف المخالفات الاتية:

يوجد غرفه كبيرى فوق الدور الأول + غرفة سقفاها كبيرى فوق الدور الأول + غرفة كبيرى فوق الدور الأرضي .

** ووفقا لما ورد بتقرير الخبير المرفق

اولا: قامت الخبرة بجلسة 2023/1/3 بالانتقال لمنطقة الواحة قطعة 4 جادة 2 شارع 5 منزل 2 رقم آلي 14499674 وذلك لمعاينة العقار موضوع الدعوى على الطبيعة بحضور خبير الدراية وارشاد كل المدعى عليه الأول ووكيله وتختلف عن الحضور المدعين والمدعى عليها الثانية رغم صحة اعلانهم وتمت المعاينة على النحو التالي:

العقار عبارة عن سكن خاص يقع على شارعين (زاوية) ويحده جار من اليمين والخلف، وامامه حديقة ومكون من طابق ارضي + أول + نص الدور في الثاني، وله 3 مداخل خارجية.

- الارضيات سيراميك وديكور الاسقف جبس وصيغ عادي للحوائط.

- الدور الأرضي مكون من (ديوانية وحمام + 3 صالات + حمام + غرفة ماستر + مطبخ + غرفة سائق).

- الدور الأول مكون من (صالة + 4 غرف + 3 حمام + غرفة خادمة + سطح يوجد به غرفة كبيرى).

- الدور الثاني مكون من (صالة + حمام + غرفتين + سطح + غرفة منفصلة في السطح + مطبخ تحضيرى غير مجهز + مخزن كبيرى في السطح).

- الدور الثاني غير مؤثت بالكامل وأفاد وكيل المدعى عليه الأول أنه من قام بالترميمات هي المدعى عليها الثانية.

افاد وكيل المدعى عليه الأول بأن المدعى عليه الأول والمدعى عليها الثانية هم المنتفعين في العقار منذ تاريخ مورت أطراف الدعوى.

قام السيد خبير الدراية بتدوين ملاحظاته تمهيدا لتقدير قيمة العقار موضوع الدعوى.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمان الاساسي المئين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعا: إذا أودع المزايمة الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

خامسا: إذا لم يتم المزايمة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايمة المتخلف بما ينقص من ثمن العقار

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعا: إذا أودع المزايمة الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

خامسا: إذا لم يتم المزايمة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايمة المتخلف بما ينقص من ثمن العقار

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية .

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهالة تنبيه: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه " إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل "

رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/9/24 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/589 بيوع/2 المرفوعة من:

1- فهد ارهيف أكباد الفضلى.

2- مساعد ارهيف أكباد الفضلى.

3- على ارهيف أكباد الفضلى.

4- سعد ارهيف أكباد الفضلى.

5- عواطف ارهيف أكباد الفضلى.

6- أميرة ارهيف أكباد الفضلى.

7- هيفاء ارهيف أكباد الفضلى.

8- سعاد ارهيف أكباد الفضلى.

ضد: 1- فاطمة حمد هنيدي الفضلى.

2- ارهيف أكباد هنيدي الفضلى.

أولاً: أوصاف العقار الاول : كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

كامل عقار الوثيقة رقم 1993/1193 والصادر عنه الوثيقة رقم 2021/5142 والوثيقة رقم 2022/1120 والوثيقة رقم 2023/9119 الواقع بمنطقة الواحة - قسيمة رقم 1699 - قطعة رقم 4- من المخطط رقم